

درس شرح صحيح مسلم للشيخ مشهور

مشهور بن حسن آل سلمان

هي ضعف بمعنى كما تقول جلست وسط القوم في معنى انك جلست بين الام مكان بين القوم وبعض علماء اللغة يفرقون بين الوسط والوسط بالاسكان والفتح ويقولون فيما كان متفرق الاجزاء فحينئذ يكون - [00:00:01](#)

وما لم يكن متفرط الاجزاء فحين اذ تقول بفتح المتفرق لاجزاء بالسجود. يعني الرأس تقول وسط الرأس لان الرأس لا يتجزأ تكون في بيتك في الغرفة التي تسكن فيها تقول - [00:00:50](#)

الفرصة لكن لو ابنك جلست او وهؤلاء القوم لهم منازل مختلفة. فحين اذ تقول يلح وسط القوم. فمن كان مقتصد الاجزاء فهو بالفتح وهنا في الحديث الذي معنا كما مر - [00:01:20](#)

وهو اه حديث الجنازة تقول ماتت وهي نفساء فقام صلى الله عليه وسلم للصلاة عليها الاصل ان يقام وساقها. لانها غير متفرقة اذا كان جلستها جلسة واحدة غير متفرقة. واما الشيء الذي يقبل التفرغ فتكون وسط يقبل التفرق يقال وقت - [00:01:41](#)

والذي لا يقبل التفرق لا لا يقبل التفرق تقول وسط لكن لو انك جلست بين مجموعة ووجدت في وسطها فتقول جلست وسط فهذا هو الفرق بين الوسط بالسكون والفتح والله تعالى اعلم. وفيه اثبات الصلاة على وقلنا هذا - [00:02:09](#)

الامام البخاري ومسئول حائط فارق والمرأة النفساء ماتت وايضا يصلى عليها وان السنة ان يقف الامام عند عزيزة الحديث اين يقف الامام بوسطنا فلما يقف الامام عند الوزراء طيب ميت يقف على ان تصلي عليه ينام على السرير مصليا على ظهره؟ ام ينام على جنبه؟ الامر واسع - [00:02:38](#)

والاستطاعة احسن لهم يعني الميت لما ينزل يوضع بين يديه ماء ان يستلقى وان يستلقي وان يكون على الله هذا له واسفل من ان يكون على على جنبه فان الجنب يعني لعله يرميه. ولذا يقولون - [00:03:16](#)

صار ينزل الميت للحى. فينبغي ان يضع ظهره في طرف القبر حتى لا يسقط حتى لا يملي يعني من اراد ان يلحن الميت ونزل مع الميت فينبغي ان يضع ظهره في جوار القبر - [00:03:38](#)

ومن السنة ان يكون اللهج على ما بيننا. ان يكون اللاحق واللاحد يكون يعني ويكون ظهر للميت في اه طرف القبر وان يرتاح رأسه وان يمكن من منامه كانه نائم ويرتاح في نومه - [00:03:56](#)

هذا الامر فيه خلاف بين اهل العلم. العلم آآ عند فطرنا عند الفضل ذكر وانثى رحمه الله تعالى واعجبني غاية صنيع لما الطحاوي رحمه الله تعالى في كتابه شرح عن الاثار صفحة اربع مئة وواحد وتسعين فبعد ان بعد ان - [00:04:18](#)

الدلة الواردة في المسألة وفي الحديث خليج الباب. آآ قال عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى قوله يقوم من الرجل والمرأة بحذاء الصدر. ثم قال اليس من ذلك قال عفوا الامام قال والقوم اول احب - [00:04:43](#)

لما قده من الاثار التي قد رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة طيب وهل ثبت عنه انه كان يقوم من الرجال؟ اين كان يقوم من الرجال السادة في - [00:05:12](#)

يعني في السنة الصحيحة كما ثبت مثلا عند ابي داود وعند الترمذي من اه بالسند الى ابي طالب الخياط قال صليت مع انس بن مالك على جنازتي فقام حيال رأسه اي مقابل رأسه. ثم جاءوا - [00:05:38](#)

من قريش فقالوا يا ابا حمزة صل عليها. فقام حيال وسط السرير اما الرجل وقف على عند الرأس فقال له العلاء ابن زياد وهو تابعي. قال هكذا رأيت يا ابا حمزة يا انس هكذا رأيت رسول الله - [00:05:58](#)

صلى الله عليه وسلم قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك منه هكذا رأيتم قمت على المرأة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقمت على الرجل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. فقامت على المرأة فوقفت في وسطها وعلى الرجل فوقفت - [00:06:24](#) رأسه فقال انس بن ما لك نعم فلما فرغ قال رضي الله تعالى عنه احفظوه. احفظوا سنة. السنة التفريق بين الذكر والانثى والعبادات يعني لا يتلبس فيها وانما يكون فيها الاتباع والله تعالى اعلم - [00:06:45](#)

طيب المرأة الحامل كيف يصلى عليها لكن اذا انفك هذا ما يسميه علمائنا السابقين بالفصل والفصل متصل له حكم متصل له. مثل الجنين وهو المرأة حامل. صدقة الخطأ كان عثمان يقول لو اخرجت عن الجنين لا حرج - [00:07:14](#) بعد قليل بنزل حتى لو انه نزل قبل العيد اخرجت عنه قبل العيد لا حرج. لكن الواجب فاذا انفصل اصبحت صدقة صدقتان صدقة عن المرأة عن الام وصدقة عن الجنين لكن ما دام - [00:07:39](#)

قبل العيد فحين اذ الوالد صدقة واحدة الجنين في البطن والجميل يقدم على الاخت يكون وراءه اذا صلينا عليهما جميعا فالمرأة الحامل ومالك وهي حامل يصلي على امرأة واحدة ونقف وسطها. نقف وسطها ولا حرج في ذلك - [00:08:00](#) ولا يلزم الامام ان يخبر الناس باننا نصلي على امرأة حامل. لا يلزم ذلك وهذا امر لم طيب لو جاء مجموعة من الناس وقد يعني الامام قد يؤتى بمسجده اكثر جنابة - [00:08:27](#)

وهذا كثير في المسجد النبوي والمسجد الحرام والناس تلتمس كثرة المصلين في المكان كيف نصلي على الجنائز ان تعددت الوضع الذي كان عندنا سبحان الله مع الرجال صلاة واحدة وعلى النساء صلاة واحدة. ولا يجمعون بينهما - [00:08:48](#) يعني يصلون هناك مرتين مر على الرجال ومر على النساء وورد في هذا الاثر فذكر هذا آ ابن رشد في بيت المجتهد وبعضهم هو المبصرين رضي الله تعالى عنه. طيب - [00:09:21](#)

اننا نجمع اننا صلينا كيف نجمع اولاه اهل العلم متفقون ان الامام يتحرى ويعلم من اكثر الناس فضلا والفضل بحفظ القرآن هؤلاء الناس ايها افضل؟ جاء مجموعة من الاموات يتحرك - [00:09:39](#) يسمع اكثر الناس حفظا للقرآن او فقها او علما او اقدمهم هجرة يقربه منه ثم له الان خيارين. خيار على الخط على يمين الميت يوضع الرجال ثم في صف اخر يوضع النساء - [00:10:07](#)

وقال جماهير الفقهاء لما يقف الامام عند رأس الرجل يكون واقفا وهو عند النساء عند عند وسطها ما يكون عن المحاذاة يقول المرأة متقدمة قليلا الامام يقف عند رأس الميت وينمو منه. ويكون قريبا منه. ويقدم الافضل صاحب الفضل منه - [00:10:32](#) ويكون قريبا منه والصف الثاني كذلك والنساء يفعل فيهن كما فعل بالرجال. المرأة ذات الديانة والخوف والحب وحافظ للقرآن. والعدة تقدم مقدم من الامام وهكذا ومنهم من قال يضع الامام امامه ويضع الرجال - [00:11:03](#)

وراءه يقدم الافضل ويضع الرجال وراءه وبعد بعد الرجال يضع الصبيان بعض الصبيان يضع النساء صفق واحد على يمينه واما ان يضعهم على اثر بعضهم بعضا ويقرب منه من كان يعني احفاظ بالقرآن - [00:11:29](#) كان اكثر ديانة فذكر مثلا ابن النذر في الاوسط خان صفحة انه يصلى على المرأة على حدى وعلى الرجل على حدى. قد فعل ذلك ابن المغفل قال وهذا لا شك فيه. ووجدت في مصنف عبد الرزاق ست الاف وثلاث مئة واثنين واربعين عن معمر عن ايوب عن ابن سيرى - [00:11:49](#)

قال يصلي على كل واحد وحده والمراد الرجال وحدهم النساء وحدهم وهذا يقع في تفصيل في مصنف ابن ابي شيبة للاستاذ عن ابن سيرين انه قال في الرجال والنساء انه قال عن ابن سيرين قال في جنازة الرجال والنساء قد بت ان ابا الاسود او الاسد الدؤلي - [00:12:14](#)

كامل الذي اخذ عن علي الذي وضع النحو رحمه الله تعالى لما اختلفوا عليه صلى على هؤلاء وعلى هؤلاء قرابة يعني فصل الرجال عن النساء والاموات يعني في قول عندهم - [00:12:43](#) لا يجمع بين الرجال ولا بين النساء. يصلى على كل واحد على حدة تربيع جنازات رجال. نصلي على الاول والثاني والثالث والرابع كله

على حدة. والمقدم انا احفظ الافة او الاقدم هجرة الاقدم سنا - 00:13:11

ولله الحمد والمنة الامر فيه سعة الا التكاثر في الجنازات التكاثر شديدا ووقع يعني في حرج من جنبه لا حرج كلها ولله الحمد والمنة مشكورة عن السلف الصالح وقال بها الفقهاء - 00:13:30

رحمهم الله تعالى الامر ان شاء الله تعالى في هذا كله نأتي الان قال الامام النووي رحمه الله تعالى باب ركوب المصلي على الجنابة الى الصلاة قال ابو بكر حدثنا وقال يحيى اخبرنا - 00:13:50

وقال النبي صلى الله عليه وسلم بفرس من جنازة ابن الدهباء. ونحن نمشي او لا هذا الحديث اورده من حديث جابر ابن رضي الله تعالى عنه من طريقين وهذا الحديث منطلق الامام البخاري - 00:14:21

هذا الانسان الذي معنا سنا ب خمس وخمسين وقواتهم جميعا على شيخ مسلم جميعا من الحقوق هو عدا يحيى بن يحيى التميمي النيساموري بلدية الامام مسلم. ما عدا ابو بكر العبيسي وكذلك اتي بالجراح كوفي ومالي بن مهول البدني كوفي وسماك بن حرب بن اوصي الزهري بن المغيرة كوفي - 00:14:54

وكذلك جابر ابن رضي الله تعالى عنه توفي قال اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بفرس اي عرضي لا سراج علي بين من يركبه وبين الفرس لا يقدر عليه الا من كان ماهرا على الوقوف الفرس - 00:15:23

فمن لم يكن ماهرا فليس كذلك. فالنبي صلى الله عليه وسلم كان مايرا وذاك الزمان او ركوب الفرس ذاك الزمان او ركوب الدبابة هذه الايام يعني الفرس دلالة على ان صاحبه يعني مقاتل وان صاحبه - 00:15:54

شجاع وانه متمرس آ في فنون القتال وقد ثبت في الصحيحين من حديث انس بن مالك رضي الله تعالى عنه انه صلى الله عليه وسلم ركب فرسا كذلك ليس له سراج - 00:16:16

لما سمع صيحة في المدينة فالنبي صلى الله عليه وسلم ركب فرسه فلم ينهي شيئا مشاكل امنية وكانت المدينة ترى المدينة النبي صلى الله عليه وسلم لما نهى ابو سلمة ان يرحلوا للمسجد - 00:16:36

فقال لهم ماذا؟ دياركم تكتب اثاركم في رواية الصحيح قال خشي ان تغري المدينة يعني يباغت المدينة يباغتهم ويقتله مرة واحدة خشي النبي صلى الله عليه وسلم فالمدينة كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا جدا على اهلها - 00:17:01

واول ما نزل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ارسى قواعد الامن في اول حديث قاله النبي صلى الله عليه وسلم. فنزل المدينة اول قواعد الامن قال افصل السلام واطعموا الطعام - 00:17:25

وصلوا بالليل والناس نيام الامن يكون خوف من الله اطعام الطعام مجتمع جائع غير امن اذ بقي الناس جائعين فسنفقد الامن المجتمع الامن هو المجتمع لا يلزم ان يكون عنده رعد. لكن نكفي - 00:17:44

جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشعار افشوا السلام هذا تأسيس لقواعد الامن في المجتمع والان خوف من الله عز وجل. صلوا بالليل والنهار نيام فهذه القواعد من تأملها وجود الامر. الشاهد - 00:18:13

النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بفرس قد اوتي بفرس لازم ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بسرس وقد تراه من جنازة ان الذي جاء به كان يركبه الركوب الركوب في تشكيل الجنابة لا حرج - 00:18:35

والادلة الشرعية تقضي بجواز العقود لكن هل يجوز حبل الميت على اله او على فرج او في سيارة او ما شابه الاصل له ده ركوب المصلي على الجنابة انصرف على الجنابة اذا انصرفنا - 00:18:56

في جوال الركوب عند الانطراف من الجنابة وانما الخلاف في من اتبعها وقد صح عند احمد وابي داود والترمذي وصححه الترمذي والخليفة عن ابي هريرة ابن شعبة رضي الله تعالى عنه - 00:19:22

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الرائب خلف ينام والماشي حيث شاء منها الرائد والماشي حيث شاءنا والذهاب للميت ما رفع ميتا انه وكان الناس من زمن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:41

يعني المجد يشجع على الاكتاف وهذا ادعى للناس ان يتعظه الناس. لما يشيع الميت على الاكتاف هذا يلزم اننا لا انه لا يجوز ان نضع

الميت في الباص وفي السيارة لا ما نقولها - 00:20:09

لكن اليوم موضوع البلاد وكثرة السيارات هذا كله من اسباب عدم التأثر وعدم الفصول وعدم العظة بالمجد وبالجنابة انواع السيارات وكسرتها وما شابه. طب سيارة واذا كان الميت لا نستطيع ان ندفعه الا في مكان بعيد. هل - 00:20:28

هل هل هو اصلا اما هل هل هو هل هذا هو الاصل ام الاصل لا الاصل الا يكون الامر كذلك اذا اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بفرس هذا الفرس روضة - 00:21:06

لا فراج ولا يوجد بين ظهر الفرس وبين النبي صلى الله عليه وسلم كان يركبه وهذه مسألة الان هل كان النبي نعم ان العلماء يستغفرون هل عرق الذي لا يمكن له كالحمار - 00:21:29

وعلق الحوار الذي يؤكل العرب حرام بعض اهل العلم فرص حرام وهو اول مرموم الحمار ركب الانسان الحمار والامام لا يدخل البلاد فهل عرفوا وعرضوا الايمان الطاهر والمجلس؟ وليس في المجلس - 00:21:59

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يركبه وهو لا سراج في والحيوان وهو حي حيوان العرب هو فرع عام الحيوان اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بفرس روعة العرب تقول الفرس اي اذا ركبته - 00:22:41

عاريا ليس عليه شيء فهو معرورا. في الرواية الثانية وهي عند علماء اللغة الافصح يقولون فرح افصح من نوع رورا. حتى قال بعض ائمة اللغة اه هذه الصيغة لم تثبت الا في - 00:23:17

يعني استخدام اما الاستخدام الاكثر هو وبمعنى العليان للانسان الخطأ ان تكون وان تقول فلان العري الدابة العريان العربية تكون للانسان فرس يساوي رجل عريان ومن الخطوة ان تقول فرس عريان والخطأ ان تقول انسان عري - 00:23:47

ومنهم من قال معه بدل العروة وبدل العري وهذه معروف ليست صحيحة في اللغة ولا وجه لها عند ائمة اللغة اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بفرس اهل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:32

من انصرف من اناة من الدحاح حين انصرف المتجهين ابن الدحاح ودفنه وقبره وكان قد هناك رضي الله تعالى عنه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الصحابة ونحن نمشي حوله - 00:25:01

في هذا الحديث مشروعية مشي الجماعة مع كبيرهم الراتب ولا كراهية في حقه ولا في حقه ان يكون هو راجل والاتباع يكونون والعياذ بالله تعالى ان يكون انسان راكب متكبر - 00:25:26

ومن حوله نسأل الله عز وجل لا حرمة لهم. فهذا هو المطلوب. اما دون ذلك فهذا امر فعله النبي صلى الله عليه وسلم مشروعية شهادة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:52

النبي صلى الله عليه وسلم كان وكان حبة يقول ابي الدحاح كما في الرواية الثانية قال الامام مسلم رحمه الله تعالى وحدثنا محمد بن المصلي ومحمد بن بشار المسمى حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن السلك في حرب عن جابر ابن سمرة قال -

00:26:09

رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحاح ثم اوتي بفرس عري فعقله رجل فركبه. فجعل يتوغص به ونحن نتبعه. نسعى خلفه فقال رجل من القوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:26:42

ومن عتق معلق او مدلى في الجنة لبس الدهداح. وقال شعبة لابي الدحاح هذا طريق ثاني للحديث ومراد الامام مسلم من هذا الاسناد يا شعبة في هذا الحديث عن سماك ابن حرب - 00:27:02

وتابع شربة من في اللسان السابق. تابع مالكا تابع ما لك ابن الولد وهنا يروي عن سماكه بالحرب شعبة هذا الاسناد ما قبل السماك بالحرب محمد بن المسمى العنزي وشيخهما محمد بن جعفر - 00:27:23

قبل هذا مركب بين البصريين وبين الكوفيين يقول جابر بن مصطفى عسيان الحديث صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدهتاج بعده النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه صلاة الجنازة ثم اوتي بفرس عري - 00:27:59

بالفرص وهذا الفرس وليس مجلد بشيء حتى غير السراج لا يوجد شيء لا يوجد عليه شيء قال ثم اوتي صلى الله عليه وسلم بفرس

عري فعهده رجل فركبه اذ عقل الفرسة - 00:28:33

والذي عقده منهم من اصحابه الذين شهدوا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي امسكه وحبسه الظاهر ان هذا الفرس كان فيه همة وكان فيه قوة النبي صلى الله عليه وسلم ما استطاع ان يركب ان يركبه حتى - 00:28:58

جاءه الملك فاوقفته وحبسه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يتمكن من ركوبه بالحبس اه حبسوا حبسوا احد واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الفرس فركب النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يتوقف - 00:29:22

وجعل فجعل من؟ فجعل الفرج فجعل الفرس يتوقف به. فجعل الفرس يتوقف برسول الله صلى الله عليه وسلم ويتوقف يصل ويبدو ويتحرك ووقفوا والنبي صلى الله عليه وسلم راكبه وهو قبل ما ركبه النبي بدأ ينجو وبدأ يثق وبدأ يتحرك والنبي صلى الله عليه وسلم عليه - 00:29:44

والنبي صلى الله عليه وسلم فوقه يوم فرح بدا يتعجل زاد نشاطا بعد الرجل وهو النبي صلى الله عليه وسلم قال جبل ثورة ونحن نتبعه ونحن نتبع النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكب ونحن نمشي ونسير خلفه ونجهد - 00:30:18

ان نجاريه في المشي فهذا الاتباع كيف كان؟ قال نسعى خلفه نجري ونهول والفرس بدأ يتعجل وينجو ويقول فجعل فجعل يتوقف يتوقف به ونحن نتبعه فهذا الانتباه حتى يبقوا حواليه النبي صلى الله عليه وسلم قال ونسعى خلفه - 00:30:52

كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه ينظر اصحابه ولكنه ما كان يأذن لاصحابه ان يتأخروا عنه ولكنه صلى الله عليه وسلم لا يتقدم علينا فقال القل جابر فقال رجل من القوم فقد رجل من الحاضرين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كم - 00:31:26

من عشق المعلق او دلى ابن الاسير في النهاية يقول او مذل كم رزق معلق او مدلل في الجنة من تحتاح؟ وقال لابي الدحداح فكان جعبة يسميها هذا الحديث في درس قادم ان شاء الله تعالى وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:31:50

نجيب على اسئلة ان شاء الله ابو احمد موجود معك المعجزات شيخنا حسن احنا بنصلي - 00:32:19